

الصندوق الدوار وغيره من الصناديق الطويلة الأجل

المجلس التنفيذي،

بعد النظر في تقرير المديرية العامة عن الصندوق الدوار وغيره من الصناديق الطويلة الأجل، والإحاطة علماً بالافتراضات المتصلة بالصندوق الدوار للمبيعات الواردة في هذا التقرير،^١

يوصي جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون،

إذ تحيط علماً بالافتراضات المتعلقة بالصندوق الدوار للمبيعات والواردة في تقرير المديرية العامة عن الصندوق الدوار وغيره من الصناديق الطويلة الأجل،

١- تقرر أن تحل الفقرات الواردة أدناه محل الفقرتين الساريتين ٤ و ٥ من القرار ج ص ع ٢٢-٨، بحيث تنطبق الشروط التالية على عمليات الصندوق الدوار للمبيعات:

٤- ...

(١) يستعمل الصندوق لتمويل تكاليف طبع وإعادة طبع نسخ إضافية من منشورات المنظمة المخصصة للبيع، وإنتاج نسخ إضافية من أفلام المنظمة، وأشرطة الصور وغيرها من الوسائل البصرية وإنتاج أي مواد أخرى قد تنتجها المنظمة لغرض البيع وترويج المبيعات، وتكاليف الموظفين المنقرعين لعمليات البيع هذه، وتكاليف التوزيع والبريد؛

(٢) تقيد حصيلة جميع هذه المبيعات كحساب دائن في الصندوق؛

(٣) تقيّد التكاليف المتكبدة طبقاً للفقرة ٤ (١) كحساب مدين في الصندوق؛

(٤) تدرج المعاملات التي تتم خلال السنة وحالة الصندوق في كل تقرير مالي سنوي تقدمه المديرية العامة؛

٥- ترخص للمديرية العامة في أن تحوّل، عند نهاية كل فترة مالية، إلى الإيرادات المتنوعة أي فائض يستحق لصالح الصندوق الدوار للمبيعات؛

٢- تقرر كذلك أن تدخل أحكام هذا القرار حيّز التنفيذ اعتباراً من المدة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الجلسة العاشرة، ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
مت ١٠٩/المحاضر الموجزة/١٠

= = =